Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

المعاملات ليست مقصودة لذاتها ، تعين أن تكون مقصودة لأجل مصلحتنا ، وإذا كانت مقصودة لها فانها إنما تكون فى تهذيب نفوسهم بالاعتقادات والعبادات وأحكام المعاملات ، وفى الوصول بهم إلى مجتمع فاضل له مثل عليا يأخذ بها فى حياته ، ويجعل الوصول إليها هو غايته فيها ، وهذه هى الأخلاق من الأمور التى يجرى أمر الدين عليها فيما سبق ، فيكون تبليغها من الرسل لفائدتها فى ذاتها للناس ، ويكون تبليغ الاعتقادات والعبادات وأحكام المعاملات لأنها وسيلة إليها ، لا لأنها تقصد لذاتها مثلها .

وإذا كان لهذا دلالته عقلا على ما ذكرناه فى العبادات وما إليها ، من أنها لا تقصد لذاتها وإنما تقصد على أنها وسيلة للأخلاق التى جاء الدين بها أيضا ، فإن هناك ما يدل نقلا عليه ، ليتضافر عليه دليل العقل ودليل النقل معاً .

ومن هذا قوله تعالى فى الصلاة من الآية — ٤٥ — من سورة العنكبوت (إنَّ الصلاةَ تنهَى عن الفحشاء والمنكر) والفحشاء خصلة الرذيلة من الخصال النفسية كالحقد والحسد والبخل وما إليها ، والمنكر ما يؤذى به الناس بعضهم بعضا ، كالسرقة والزنا والظلم وما إلى هذا مما يضرُّ به بعضهم بعضا ، وهو من الرذائل أيضا ، ولكن قبحه أشد من غيره ، ولهذا خصَّ باسم المنكر لأنه يجمع